

تقريظ المطبوعات الجديدة

﴿ هبة الناسك ﴾

(في ان القبض في الصلاة هو مذهب الامام مالك)

العبادات العملية الفاهرة لا مجال للخلاف في اركانها وواجباتها لانها نقلت بالعمل الذي لا يمتثل التأويل ولذلك ترى صلاة السنين على اختلاف مذاهبهم والشيمة الامامية والزيدية والخوارج الاباضية وغير الاباضية كلها واحدة وانما وقع خلاف بينهم في بعض الاعمال غير المفروضة كرفع اليدين عند الركوع والقيام والقنوت في صلاة الفجر وسبب هذا الخلاف ان النبي (ص) فعل ذلك في بعض الاوقات وتركه في بعضها لسبب او لغير سبب يعرف فأخذ بعضهم دائماً برواية الفعل وبعضهم برواية الترك أو عدم الفعل وكان الاظهر فيما عرف سببه ان يناط به ومالم يعرف سببه ان يفعل تارة ويترك أخرى ولا يختلف طوائف المسلمين فيه فان الاختلاف في الاعمال من اسباب اختلاف القلوب كما يعلم من احاديث الامر باستواء الصفوف في الصلاة ومن التجربة الدالة على كون ذلك من سنن الله تعالى في خلقه وقد اهدى الى هذه السنة الامم الطيبة بطباع النفوس واخلاقها وسنن الاجتماع فاجتهدوا في جعل افرادهم متفقين في الاخلاق والآداب المنزلية والاجتماعية والعادات في اللباس والطعام والشراب وغير ذلك وكان هذا من اسباب اتحادهم وقوتهم واستيلائهم على البلاد الاسلامية وغيرها . وهذه هي الحكمة في تشديد النبي (ص) في تسوية الصفوف بقوله «تَسَوُّونَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخْتَلِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ» أو قال بين وجوهكم رواه الشيخان في صحيحهما واصحاب السنن من حديث النعمان بن بشير (رض) والوجه براد بها القلوب ، فهل قدرنا هذا القسم حتى قدره وبخشنا

وبحثنا عن حكمه وسره ؟ انما حكمه وسره ما ذكرنا وفي معناه التشديد في رفع الرأس قبل الامام ولكن وجد في خلف المسلمين اقوام فتناووا بحج الخلاف فصاروا يتفقون بأوهى الروايات وأضعفها ليخالفوا سائر اخواتهم في عمل ما ولا سيما اذا كان دينيا . وكنا نرى ان أغرب خلاف بين المسلمين في صلاتهم هو إرسال اليدين في الصلاة الذي جرى عليه اخواننا المالكية لا لانهم خالفوا سائر المسلمين فيه بل لاننا لم نعرف له اصلا في كتب السنة لاني موطن الامام مالك ولا في غيره فكنا نقول كيف قال بذلك عالم دار الهجرة ولم يروه ولا غيره فيه شيئا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن أحد من اصحابه (رض)

وقد كشف الغم في هذه المسألة صديقنا الشيخ محمد المكي بن عزوز في رسالة له سماها (حياة الناسك في ان القبط في الصلاة هو مذهب الامام مالك) فبين بانقول الكثيرة عن اشهر علماء هذا المذهب انه لاخلاف بين المسلمين في هذه المسألة فذهب المالكية كسائر المذاهب فيها وأن سبب ما جرى عليه المالكية منذ قرون هو رواية لابن قاسم في المدونة عن مالك معناها الذي اوضحه المحققون انه يكره القبط بوضع اليمنى على اليسرى اذا قصد المصلي الاعتماد والاستناد لاجل الاستراحة وخص ذلك بصلاة الفريضة والمراد انه يكره لمصلي الفريضة ان يقصد الاعتماد والاستناد بقبط يديه وانما ينبغي ان يقصد بذلك السنة ، ونقل عن كثير من فقهاءهم التصريح بأنه لو فعل ذلك لا للاعتماد بل لسنا لا يكره وانه لا يكره في النقل ولو قصد به الاعتماد ، وان في هذه المسألة لهبرة تبيّن بها الفرق بين التقليد العميان الذين لا بصيرة لهم في دينهم وبين أهل البصيرة من المستقلين والتبعين للأئمة والفقهاء قلنا مرارا إنه يجب على جميع المسلمين أن يهتدوا بالكتاب والسنة وان ذلك لا يمنعهم من اتباع أئمة العلم والاتباع بكتبهم فالتبع لهم حقيقة لا تنقطع صلاته بكتاب الله عز وجل زينة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وأما المقاد الأعمى الذي يتبع آباءه ومشايخه من حيث لا يعلم وجه صلاتهم بالكتاب والسنة فهو منقطع عن تلك الهداية غير مقتصم بحبل الله كما أمر عز وجل فهو يأخذ عنهم الحكم الموافق لا من حيث انه موافق ويأخذ عنهم الحكم المخالف وقد يدري انه مخالف وشبهته وشبهة من

قدم ان أولئك الأئمة أعلم منا بالكتاب والسنة فيجب أن نعتمد على فهمهم لما دون فهمنا ونحن على تقدير تسليم ان الله يكلف كل إنسان بما يفهمه من يظن «وأنه أجود منه فيما قول أولاً ان معنى اتباعنا لهذا الجيد الفهم هو أن نتلقى منه الكتاب والسنة ونعمل بما يليق بنا من فهمه لها وما عليه جماهير المقلدين من الخلف الجاهلين ليس كذلك فان أحدا منهم لم يتلق شيئاً عن إمام مجتهد وإنما يتلقى دينه من آباءه ومشايخه المقلدين كما فهموا من مشايخهم المقلدين ومن كتب أمثالهم عصرًا بعد عصر وقد يكون مشايخنا مخطئين فيما فهموا من مشايخهم ومن كتبهم وقد يكون من قبلهم كذلك مخطئين وهكذا كما أخطأ الملايين من المالكية قرناً بعد قرن في ترك سنة قبض اليمين وعزوا ذلك الى مالك خطأ في فهم رواية ابن قاسم عنه : فما جاز في هذه المسألة عليهم ووقع منهم بجزئته على غيرهم ويقم منهم بل هو واقم لا محالة فان المسائل الخلافية الكثيرة لا يعقل أن يكون المصيب فيها دائماً واحداً وإنما يكون كل منهم مصيباً في بعضها ومخطئاً في البعض الآخر وحكم الله في مثلها ان ترد الى الكتاب والسنة فانها هي المسائل المتنازع فيها وقد قال عز وجل : فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً أي رده الى كتاب الله ورسوله في عصره والى سنته بعد وفاته

فلو جرى الخلاف منا على سنة سابقنا الصالح في جعل علم الدين بياناً للكتاب والسنة دائماً لما استمر الجمهور منا على الخطأ في شئ زماناً طويلاً ولما تفرقت كلمتنا ولو جعلنا الوساطة بيننا وبين الكتاب والسنة كلام الأئمة المجتهدين الأولين وحدهم لما بعدنا عنها هذا البعد الشاسع لا سيما اذا اتبعناهم فيما أمروا به من رد كلامهم الى كلام الله وسنة رسوله دون العكس ولكن الوسائط كثرت بيننا وبينهم جدا فحنن نجد دعوى اتباع الأئمة ولم تلقى عنهم ولم نقرأ ما كتبوه بأيديهم وليس لأكثر ما نعزوه اليهم أسانيد متصلة كأسانيد السنة تميز بين صحيحها وخطئها وموضوعها بالرجوع الى تاريخ رجالها

وجملة القول إن هذه الرسالة (هياة الناسك) قد جاءت حجة ناصحة على المقلدين

﴿ حسن الصحابة . في شرح أشعار الصحابة ﴾

اشعر ديوان العرب ، ومادة الأدب ، وخير اشعار العرب وأفضلها شعر الصحابة
رضوان الله تعالى عليهم فان فيه ما في شعر الجاهلية من الفوائد وزيادة . فانه يشارك
شعر الجاهلية في ضبط من اللغة وجواز الاستشهاد به في بيان فنونها من النحر والصرف
والبلاغة والاستعانة به على فهم القرآن والحديث وغير ذلك من الفوائد كتاريخ
العرب وأنسابهم ومآثر شؤنهم ويزيد عليه بما فيه من النزاهة والآداب ويبان
نشأة الاسلام ومبدا تاريخه وشي من فضائله وآدابه ، فالرغبة في تحصيله يجب أن
تكون أقوى والناية به ينبغي أن تكون أتم ، وقد كان متفرقا في كتب السير والتاريخ
والأدب فونق الله له من عني بجمعه وشرحه ليسهل تحصيله ودروسه وحفظه وفهمه ،
ذلك الذي ادخر الله له هذه المنحة هو الشيخ علي فهمي بن شاكر المستطاري
المعروف بقب د جابي زاده ، الذي كان مفتيا في هرسك ثم هاجر الى القسطنطينية
وصار معلما للادبيات العربية في دار الفنون أعلى مدارسها وأرقاها

تعب هذا الرجل الصالح فأفئدت عنده من النناية بأشعار العرب وأنسابها ما لم أجده
أومثله عند أحد في دار السلطنة الا ان يكون الشيخ محمد خالص (الهندي) وكيل
الدروس في المشيخة الاسلامية على ما عند علماء هذه الديار من الضعف في هذه اللغة
لتلقيهم علومها الآتية والشعرية بالترجمة لان السياسة قضت بأن لا تقوى اللغة العربية
في المنصر التركي ، بل أقول قولا يوجد في مصر وسورية من له عناية بانساب
العرب وأشعارهم وآدابهم كذا العالم المستطاري الهرسكي الذي نشأ في ظل حكومة
التمسا نشوءه العلمي

رتب المؤلف ما جمعه من أشعار الصحابة على حروف المعجم وقد طبع الجزء
الأول من شرحه لما بلغت صفحاته ۳۶۲ وهو من قافية الهزجة الى قافية الدال .
ومن طريقته في هذا الشرح أنه يترجم كل صحابي له شعر عند ذكر أول شعر له ،
وهو يبرز كل شعر الى الكتب التي نقله منها وما كان مختلفا في غزوه الى صاحبه ذكر

الخلافاً في ذلك ، ومن طريقته في الشرح انه يفسر المفردات ويبين معاني الجمل ويشرح الوقائع التاريخية التي تشير اليها الآيات ويأتي عليها بالشواهد والأمثلة أحياناً ويبين إعراب بعض الجمل عند ما يرى حاجة الى ذلك .
والكتاب يباع في مكتبة المنار وعن النسخة منه اثني عشر قرشاً ماعداً أجرة البريد فتمت طلاب الادب على مطالعته فانه من خير الكتب التي تطع ملكة اللغة في النفس وتعين مطالعها على اعادة النظم والنثر وعسى ان يقرر في مدارس الحكومة فانه من افضل كتب الادب التي ترغب في مثلها نظارة المعارف

﴿ طلبية الطالب في شرح لامية ابي طالب ﴾

هي رسالة لطيفة شرح بها صاحب هذا الكتاب قصيدة ابي طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم وكافله وناصره الامة الشيرة وقد سبق لنا نشر هذه القصيدة بليلغة في المنار ويا ليت كل طالب للادب يحفظ هذه القصيدة ويستفيد من بلاغتها . وهي تباع أيضاً في مكتبة المنار وعن النسخة منها قرشان

﴿ تحرير المرأة - ترجمته ﴾

رجم « الاصمعي » كتاب تحرير المرأة المشهور بالتركية والاصمعي هذا معروف عند الادباء بما ترجمه من الآثار العربية بالتركية ككتاب السياسة الشرعية وغيره . وقد طبعت الترجمة التركية بعد الاقلاب العثماني وكان يظن انها تروج في الآستانة ولكن لم تكن نسخها تعرف فيها حتى قررو مجلس الوكلاء (النظار) منعه فكان ذلك مخرباً جداً مع كثرة خوض كتاب الترك في مسألة الفساد والحجاب وتقيح بعضهم للحجاب وتفسيرهم منه حتى بعد منع هذا الكتاب وربما نذكر شيئاً من ذلك في جزء آخر . وأخرب من هذا ان الحكومة العثمانية تمنع القول في شيء يساعد عليه بالعمل فاتها كما قيل مساعداً لاجدرضا بك رئيس مجلس المبعوثين على المدرسة التي يريدان يعلم فيها بنات المسلمين مع بنات الأفرنج وغيرهم من غير تربية دينية ولا تعليم إسلامي